

إحكام الأحكام

الحديث 231 : تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج .

231 - الحديث الثاني : عن عبد الله بن عمر Bهما قال [تمتع رسول الله ﷺ في حجة الوداع بالعمرة إلى الحج وأهدى فساق معه الهدى من ذي الحليفة وبدأ رسول الله ﷺ وأهل بالعمرة ثم أهل بالحج فتمتع الناس مع رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة إلى الحج فكان من الناس من أهدى فساق الهدى من الحليفة ومنهم من لم يهد فلما قدم رسول الله ﷺ قال للناس : من كان منكم أهدى فإنه لا يحل من شيء حرم منه حتى يقضى حجه ومن لم يكن أهدى فليطف بالبيت وبالصفا والمروة وليقصر وليحلل ثم ليهل بالحج وليهد فمن لم يجد هديا فليصم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله فطاف رسول الله ﷺ حين قدم مكة واستلم الركن أول شيء ثم خب ثلاثة أطواف من السبع ومشى أربعة وركع حين قضى طوافه بالبيت عند المقام ركعتين ثم انصرف فأتى الصفا وطاف بالصفا بالبيت عند المقام ركعتين ثم انصرف فأتى الصفا وطاف بالصفا والمروة سبعة أطواف ثم لم يحلل من شيء حرم منه حتى قضى حجه ونحر هديه يوم النحر وأفاض فطاف بالبيت ثم حل من كل شيء حرم منه وفعل مثل ما فعل رسول الله ﷺ : من أهدى وساق الهدى من الناس]